

قرارات

وزارة التربية والتعليم والفن

قرار وزارى رقم ٤ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/١/٨

وزير التربية والتعليم والفن

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ،

ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن اعتبار مشروع

نزع ملكية جزء من أرض المزرعة التربوية للمدرسة الثانوية الزراعية للبنين

بالرقم التعريفي (٢٣٠٥٦٣٥) بمحافظة الفيوم من أعمال المنفعة العامة ،

والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر ،

وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية ،

بشأن طلب استصدار قرار بنزع ملكية جزء من أرض المزرعة التربوية للمدرسة

الثانوية الزراعية للبنين بالرقم التعريفي (٢٣٠٥٦٣٥) بمحافظة الفيوم ،

وتحقيقاً للصالح العام ،

قرر :

المادة الأولى - تزرع ملكية جزء من أرض المزرعة التربوية للمدرسة الثانوية الزراعية للبنين بالرقم التعريفي (٢٣٠٥٦٣٥) ، والكافنة بحوض رمزي - نمرة (٥٣) - ضمن القطعة (٢) بحوضه - بناحية الفيوم ، بمحافظة الفيوم ، بمساحة قدرها (١٠ أفدنة ، و١٣ قيراطاً ، و١٦ سهماً) تقريباً ، طبقاً لكتشوف العرض ، وحدوده كالتالي :

الحد البحري : فاصل حوض من حوض الصنط .

الحد الشرقي : (ض) بحوض باقى أطيان وقف رمزي .

الحد القبلي : طريق الملة - عمومي دائير .

الحد الغربي : مصرف الرمادية .

المادة الثانية - تودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقارى المختص ، والتابع له العقار .

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار بالوكانع المصرية ، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ طارق شوقي